

قرار رقم (٧ - ٤) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٥ / ٥ / ٢٠١٥

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية ،
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل مصر ،
وعلى كتاب شركة مصر لتأمينات الحياة بشأن انتهاء خدمة كلاً من :-
السيدة /فاتن محمد عبد الغنى كامل ، السيدة / عائشة عبد المعبود عبد الله
وذلك بسبب العجز الجزئى اعتباراً من ٢٠١٥/٢/١٧ ، ٢٠١٥/٢/١١ ،
وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والفيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١٥/٤/٣٠ .

" ق ر ر "

مادة أولى: يشطب قيد أسم وسيطتى التأمين الآتى ذكرهما فيما بعد من سجل
وسطاء التأمين وذلك بسبب العجز الجزئى :-

م	الاسم	رقم القيد	الشركة
١ -	فاتن محمد عبد الغنى كامل	١١٢٩٣	مصر / حياة
٢ -	عائشة عبد المعبود عبد الله	٢٢٨٩١	مصر / حياة

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
(شريف سامي)
٤٦٠٧٦